

هل يجوز لمجموعة من النساء الاشتراك في شراء أضحية واحدة، ويكون الأجر للجميع؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز لمجموعة من النساء الاشتراك في شراء أضحية واحدة ويكون الأجر للجميع؟ الأضحية إذا كانت من الأبل أو من البقر فإنها تجزي عن سبعة إذا اشترك سبعة في أضحية من الأبل أو من البقر اجزاك عنهم الحمد لله أما الشاة فأنما - 00:00:00 جيوعا الرجل وأهل البيت. وأما لو اشترك فيها جماعة فإنها لا تجزي إلا عن واحد. نعم. نعم. إذا ذبحها المسلم عنه وعن غيره واشرك فيها معه وغيره في الثواب فإنها تجزئ والحمد لله. أما إذا انهم اشترك جماعة في شاة فإنها - 00:00:20 لا تزال لعن واحد. نعم - 00:00:40